



رقم المرفق	٧٢	رقم المادة	٦/١٥	رقم الإصدار	٥
عنوان المرفق	نشاط العيادة الافتراضية				

العيادة الافتراضية: هي نشاط يكون ضمن مستشفى أو مجمع طبي أو مركز علاج وتأهيل نفسي ويتم تجهيزها بتجهيزات العيادات الطبية حيث تقدم خدمات تفاعلية تمكن الطبيب من التواصل الامن مع المريض مرئياً عن بعد وذلك لتقييم حالته الصحية ومتبعتها ووضع الخطة العلاجية المناسبة له بوجود ممرض أو ممارس صحي سريري.

أهداف نشاط العيادة الافتراضية:

١. سهولة وصول المريض للخدمات الطبية عن طريق زيارة العيادة الافتراضية.
٢. تقديم خدمات الوصول السريع للممارسين الصحيين للإجابة عن جميع الاستئلة الطبية، وإسداء النصائح والاستشارات والمساعدة في ايجاد المعلومات الطبية الصحيحة التي يحتاجها طالب الخدمة.
٣. تقليل معدل زيارات المرضى للمستشفيات والمراكز الصحية للحالات المستقرة غير الطارئة علماً أنها لا تخدم مرضى الحالات الطارئة والحرجة التي تحتاج نقل المريض للمستشفى بصفة عاجلة.
٤. الفحص السريري للمرضى وذلك لتواجد ممرض أو ممارس صحي سريري في العيادة.
٥. انشاء أكثر من عيادة تتبع نفس المؤسسة الصحية للتوسع في تقديم الخدمات الصحية.
٦. تعتبر الأمراض التالية على سبيل المثال لا الحصر من الأكثر ملائمة لنشاط العيادة الافتراضية: أمراض طب الأسرة، الاضطرابات النفسية، الأمراض الجلدية، الحى البسيطة وغيرها من امراض الرعاية العاجلة والتي تصنف على المستوى ٣ و ٤ و ٥ على نظام مقياس حدة المرض الكندي.

الخدمات التي تقدمها العيادة الافتراضية:

- أ. فحص العلامات الحيوية.
- ب. الحصول على استشارة طبية عن بعد.
- ج. توعية و تثقيف المريض.
- د. تقديم النصيحة الطبية للمريض.
- هـ. توجيه المريض للمؤسسات الصحية التي تتوفر فيها العلاج المناسب.
- و. متابعة المرضى وخاصة مرضى الأمراض المزمنة.
- ز. التقييم السريري وإعادة تقييم خطة العلاج.
- ح. طلب الفحوصات الطبية الأخرى.
- ط. كتابة الوصفات الطبية.

أنواع الاتصال المستخدمة في نشاط العيادة الافتراضية:

اتصال متزامن (مباشر): وهو الاتصال المباشر بين الطبيب والمريض عن طريق الفيديو بوجود الممارس الصحي (الممرض أو الممارس السريري).

تجهيزات العيادة الافتراضية:

١. توفير مقر مستقل للعيادة الافتراضية.
٢. الحصول على موافقة الجهة التي سيتم افتتاح العيادة الافتراضية فيها أو الحصول على رخصة بلدي كعيادة طبية.
٣. تجهيز العيادة بحسب ما ورد في المرفق الخاصة بالعيادات الطبية.
٤. يسمح بافتتاح عيادة واحدة فقط لكل مقر.
٥. تركيب المعدات والأجهزة والتقنيات المطلوبة لتقديم الخدمة.

٦. تدريب الممارسين الصحيين على استخدام المعدات والأجهزة والتقنيات المطلوبة لتقديم الخدمة بما في ذلك الأجهزة الإضافية والبرامج المصاحبة لها.

٧. توفير نظام سجلات صحية إلكترونية لحفظ وتوثيق معلومات المرضى.

متطلبات تشغيل نشاط العيادة الافتراضية:

١. التعريف بالأطباء المقدمين للخدمة على أن يشمل الاسم، التخصص، رقم الترخيص مع وضع صورة له.

٢. التعريف بأسعار الخدمات المقدمة وطرق الدفع.

٣. أوقات العمل.

٤. آلية رفع الاقتراحات والشكاوى والنظر فيها.

٥. سياسة الخصوصية وحفظ حقوق المرضى على أن يلتزم مقدم النشاط بوضع لائحة داخلية لتحديد نظام

العمل داخل العيادة الافتراضية قبل بدأ النشاط على أن تتضمن السياسات والإجراءات والأسس التالية:

أ مبادئ تقييم المريض وخطط العلاج.

ب الأسس المتبعة لتوثيق معلومات المرضى بالملف الصحي وسبل الاحتفاظ بها.

ج إرشادات لضمان سهولة حصول الممارسين الصحيين إلى الملف الصحي وتبادل معلومات وبيانات المريض بما في

ذلك استخدام الملفات الطبية الإلكترونية.

د أسس أخذ موافقة المريض لاستخدام خدمات الرعاية الصحية عن بعد وآليات ضمان خصوصية وحقوق المريض.

ه قواعد ضمان الكفاءة والمهارة في تقديم الخدمة، بما في ذلك التدريب المستمر للممارسين الصحيين المعنيين بالخدمات الصحية.

و أسس نقل وتخزين البيانات والإرشادات المتعلقة بشبكات الإتصال.

ز السياسات والإجراءات المتبعة في حال تم انقطاع تقديم الخدمة بسبب خطأ تقني.

العاملون نشاط العيادة الافتراضية:

١. يشترط توفير ممارس صحي (ممرض أو ممارس صحي سريري) للعمل في العيادة بصورة مستمرة.
٢. يشترط أن يتم إضافة اسم الطبيب والمواعيد ووقت تشغيل العيادة.
٣. يتم تقديم الخدمة فقط عن طريق ممارسين صحيين تابعين لنفس المؤسسة الصحية الطالبة للنشاط.

شروط عامة:

١. يجب حفظ عملية التواصل بين الطبيب والمريض مع تسجيل المكالمات المرئية.
٢. موافقة مسبقة من المريض على الخدمة المقدمة والحقوق والمسؤوليات المترتبة عليه قبل تقديم الخدمة له.
٣. يجب إطلاع المريض على سعر الخدمة المقدمة له وطريقة الدفع وله الحق في رفض الخدمة المقدمة في أي وقت وبدون الحاجة إلى تقديم أي أسباب.
٤. يسمح للطبيب المختص بالعمل في أكثر من عيادة افتراضية على ان يتم توثيق المواعيد لديه.
٥. يجوز وصف الأدوية إلكترونياً للمريض بما يتناسب مع حالته.
٦. يقتصر تقديم الخدمة على النطاق الجغرافي التابع للمنطقة المانحة للترخيص.